رابط المادة على منصة باحث

تابع كتاب الصلاة من زاد المستقنع

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 182

محمد بن صالح العثيمين

طيب لو كان المأموم هو الاعلى فهل يكره لا لا يكره فاذا كان الامام هو الذي في الاسفل في الخلوة مثلا وفيه اناس يصلون فوق فلا حرج ولا بأس يقول رحمه الله - 00:00:00

ويكره اذا كان العلو ذراعا فاكثر. طيب الذراع هل المعتبر ذراع الحديد او ذراع اليد المعتبر ذراع اليد المعتبر ذراع اليد لان هذا هو المعروف في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:00:22

والمراد باليد اليد المتوسط لان بعض الناس تكون ذراعه طويلا وبعض الناس يكون ذراعه قصيرا فالعبرة بالذراع المتوسط قال رحمه الله ويكره اذا كان العنوذ ذراعا فاكثر كامامته في الطاقة - 00:00:43

امامته الطاقة ما معنى امامته بالطاق؟ معنى امامته بالطاق يعني كدخول الامام في الطاق والمراد طاق القبلة الذي يسمى المحراب وانتم تعرفون ان طاق القبلة يكون مقوسا مفتوحا في عرض الجدار - 00:01:06

فيكون احيانا واسع بحيث يقف الامام فيه ويصلي ويسجد في نفس المحراب نقول يقول ما لي فان هذا مكروه ان يكون الامام في طاق القبلة لاثار وردت عن الصحابة رضي الله عنهم - 00:01:33

ولانه اذا دخل في الطاق استتر عن بعض المأمومين استثنى عن بعض المأمومين فلا يرونه لو اخطأ كقيام او قعود او ركوع او سجود ولهذا يكره ولكن اذا كان لحاجة - 00:01:56

مثل ان يكون ان تكون الجماعة كثيرة واحتاج الامام ان يتقدم حتى يكون في الطاق فان هذا لا بأس به نعم ويمكن ان نأخذ من كلام المؤلف ان هذا الطاق الذي هو المحراب ليس بمكروه - 00:02:18

وهو كذلك فاتخاذ المحراب ليس بمكروه وان كان بعض العلماء استحبه وقال انه مستحب لما فيه من الدلالة على القبلة وعلى مكان الامام وبعضهم كره وقال انه غير معروف في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:02:39

وان الرسول عليه الصلاة والسلام نهى عن اتخاذ المساجد مذابح كمذابح النصارى يجعلون لهم الطاق فهذا يقتضي كراهته ولكن الصحيح انه مباح لا نأمر به ولا ننهى عنه والقول بانه مستحب - 00:03:05

اقرب الى الصواب من القول بانه مكروه لان الذي ورد فيه النهي مذابح كمذابح النصارى يعني ان نتخذ محاريب كمحاريب النصارى اما اذا كانت تختلف عنهم فلا كراهة لان العلة - 00:03:34

في المحاريب المشابهة لمحاريب النصارى هي التشبه بهم فاذا لم يكن تشبه فلا كراهة نعم قد يقول قائل اذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام لم يفعلها فما بالنا نفعلها نقول نعما ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يفعلها - 00:03:50

اما لعدم حاجته اليها قول ان الامور في ذلك الوقت قد تكلف في البناء او لغير ذلك من الاسباب المهم ما دامه ما دامت ليست مأخوذة على وجه التعبد يعني لم يتخذها الانسان على وجه التعبد - 00:04:13

وفيها مصلحة تبين للناس محل القبلة فكيف نكرهها ولو تصورت الان ان المسجد ليس فيه محراب ثم دخل رجل غريب فسوف تشتبه عليه القبلة ولهذا مر علينا في باب استقبال القبلة - 00:04:32

انه يستدل عليها بان نحارب الاسلامية ففيها فائدة وانا اذكر مرة في في الرياض اول ما ظهرت ترسل المساجد وكان لها شيء يشبه المحراب والفراش فرشها بالعكس جعل آآ وجوهها - 00:04:54

الى عكس القبلة فدخل رجل ونحن جالسون فاستقبل اوجه هذه الفرش وجعل القبلة خلف ظهره لانه لم يتقدم الى مقدم المسجد

ينظر المحراب على كل حال قصد بهذا ان هذه المحاريب فيها فائدة وهي - 00:05:20
الاستدلال بها على القبلة يقول كامامته في الطاقة اما اذا كان الامام تجاه الطاق ولكن لم يدخل فيه ولم يتغيب عن الناس ولكنه محل سجوده يكون في الطاقة فان هذا - 00:05:43
لا بأس بهم نعم اذا هناك في صرف الصلوات ولكن لم يكتمل دخل رجلان فهل هذا الفرد يقطع صلاته ويواصل معاه. نعم يقول رجلان صفا والصف لم يتم ثمان احدهما تبين له انه على غير وضوء او احدث في اثناء الصلاة - 00:06:01
وانفصل فهل يبقى هذا فذا نقول لا اذا امكنه ان يدخل في الصف فليدخل اما اذا لم يمكن لا يكون معذورا ويكمل فذا صلي على النبي وجاء بعد ركعة رجل وقف في جنبه - 00:06:33
وبعد يعيد ركعة واحدة وهي فصلة لا تبطل صلاته اي نعم لان الركعة لما لما صلى ركعة بلا بلا وبالعذر بطلت اصلا واذا بطلت الركعة بطل ما يبنى عليها نعم. توجيه يا شيخ حديث قبر النبي صلى الله عليه وسلم الذي صلى وراء صلى لوحده. نعم. صلى خلفه امامة الارض الائمة - 00:06:58
امره ان يعيد الصلاة. نعم نعم تقول هذا على سبيل الاستحباب امره يعيد الصلاة. اي نعم. اي نعم. امره لاجل ان تكون اكمل اوجه بان هذه قضية عين فيعتمد ان الصف مات - 00:07:25
لان قوله اذا رأى رجلا يصلي وحده خلف الصف ما ندري هل الصف تام ولا غير تام نعم المسجد الحرام اذا اقيم الصلاة وصفينا بالصف نقوم الصف المتقدم عنا فراغ. فاذا اردت له صار اللي قدامه ايضا فراغ - 00:07:47
مجلس محلية ولا والله اللي ارى انا في المسجد الحرام انك تحرص على الصف المقدم لكن اذا انفتح الفرجة لا تتقدم لانه مشكل اذا انفتحت فرجة وتقدمت فتحت فرجة اه - 00:08:05
بالصف الذي انت فيه وربما ايضا يكون الصف اللي امامك لم يتم ايضا وصفك انت تام وهذا يقع كثيرا يكون الصف اللي بين ايديك تجد ما فيه الا اربعة خمسة والصف اللي انت فيه كلهم مملوء داير المسجد - 00:08:22
فهذا الذي انت فيها احسن من من ذاك نعم المسجد ويكون مصلى الاستعداد سور المسجد ومنفصلة عن الغرفة وهم يسمعون سماعتها ايه لابد ان داخل المسجد ام ما دامت الغرفة داخل السور فلا بأس - 00:08:40
تعتبر من المسجد هذه نعم النبي صلى الله عليه وسلم. اذا ايش؟ اذا توفرت دواعيه. نعم. في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. ولم يفعله نعم اذا قصد بالعبادة - 00:09:04
اذا قصر به العبادة صار بدعة لا شك الوسائل نرى انها لا حكم قاصد فمثلا الان عندنا هذا الخطوط التي للصفوف نقول انها ليست ببدعة لانها ليست مقصودة بذاتها وانما هي وسيلة - 00:09:24
اي نعم والمقصد عبادة لا لا لان العبادة لا تتم الا بهذا يكون هذا له حكم العبادة ليست العبادة هي التابعة هذا تابع للعبادة نعم تقول هذا لما كان وسيلة للعبادة - 00:09:48
صار تابعا له تابعة لها وليست العبادة هي التابعة له حتى نقول انها مبنية على بدعة فتكون بدعة تقول هو تابع للعبادة فما دامت العبادة تكمل بهذا الشيء فانه يكون تابعا له - 00:10:03
فنحن نقول لا لا نقول للناس افعلوه على انه مستحب عن المحراب لكن افعلوها على انه مباح صار الناس لا يعرفون هذه القبلة لا يعرفون القبلة الا به ويعرفون صدر المسجد - 00:10:22
والصف الاول وما اشبه ذلك مصطفى ايه هذا ايضا طيب اذا رسم لا بأس يحصل به المقصود نعم قاعدة معروفة العموم هو اصلها هو اللي دال على العموم القول العام يكون دارا على العموم - 00:10:35
امر النبي صلى الله عليه وسلم بالنبي صلى نعم نعم لا لا مهي مهي بهذي غذاء هذه هذه نقول لانه لما كان فيه احتمال ان الصف لم يتم فاذا وجد الاحتمال سقط الاستبدال - 00:11:11
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اه ما هو الذي يشترط

لصحة الاقتداء؟ اقتداء المأموم بالامام اذا كان في المسجد - 00:11:32
تكبير سماع التكبير فقط انا اقول لك في داخل المسجد قوة فقط ننشط شيء نعم على ماذا؟ هذا اذا انا اقول اذا كان في المسجد سمعت قبيل فقط؟ لا يفرض غيره - 00:11:50
ابدا علم ولا ظن طيب صحيح اذا كان في المسجد لا يشترط الا سماع التكبير حتى لو تباعد ما بينهما حتى لو تباعد ما بينهما بان كان المأموم في مؤخر المسجد والامام في مقدمه لكن لا شك ان ترى ان تقارب الصفوف بعضهم البعض - 00:12:20
هو السنة والافضل. طيب اذا كان خارج المسجد يا احمد اخونا رؤية المؤمنين كلام المؤلف ما الذي اشترطت وهما هذا كلام المؤلف دون رؤية الامام دينار عشرين الف العلم يا احمد العلم - 00:12:43
اذا لم تعطه كل فاتك نعم سنة الامام او المأمومين يعني يشترط شيطان سماع التكبير ورؤية الامام او المأمومين. صح هذا على كلام المؤلف طيب يا الملك هل يشترط شرط ثالث على على قول لا - 00:13:17
اذا كان خارج المسجد فين اي حاجة اسمها التكبير هو اشتراط لازم حتى كلام المؤلف سماع التكبير ورؤية الامامة والمأمومين سليم الصحيح اتصال الصفوف على قول الراجح نعم الصفوف على القول الراجح الذي اختاره الموفق وجماعة من العلماء - 00:13:39
طيب فصار الان الذي في المسجد لا يشترط الا سماع التكبير سماع التكبير فقط عرفتم؟ سواء كان من الامام قوم مبلغ عنه اما من الامام فظاهرة ام من بلغ عنه ذكرنا لكم قصة من - 00:14:04
ابي بكر رضي الله عنه. طيب اما خارجه فلابد من شرطين الاول سماع التكبير والثاني اتصال الصفوف على الصحيح والثالث على رأي المؤلف ان يرى الامام او المأمومين وهذا قلنا لكم ان فيه نظرا - 00:14:23
لانه لا يتوقف متابعة الامام على الرؤية لا تتوقف هالرؤية ولهذا يصح اقتداء الاعمى بالامام - 00:14:41